

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٥٨ لسنة ٢٠٢١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة

لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيدة / إيمان عبد الفتاح سلامه محمد الشاعر - اكتساب

كربيتها الفلسطينية / سارة محمد ديب زعرب مواليد فلسطين في ٢٠٠١/٣/٨

الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤

المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك للدواعي الأمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريجاً في ٢٠٢١/٦/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)